

Standard Chartered
Terms and Conditions for Facilities

ستاندرڊ تشارترڊ
شروط وأحكام التسهيلات

Terms and Conditions for Facilities

These Terms and Conditions apply to the Facility Letter and the Investment Services Terms and Conditions and may be modified or changed by Standard Chartered Bank (the "Bank") in its absolute discretion from time to time.

1. Definitions

"Business Days" means any day (other than Friday or Saturday) on which the commercial banks in Dubai or Abu Dhabi are open for business.

"Facility Letter" means the Facility Letter dated on about the date hereof between the Borrower and the Bank to which these Terms and Conditions attach.

"Facilities" means the facilities as listed in paragraph (1) of the Facility Letter as entered into between the Borrower and the Bank.

"Guarantee" shall mean any guarantee, SBLC or any other credit or any other instrument whatsoever from time to time issued or entered into by the Bank for or at the request of the Borrower pursuant to the Facility under which the Bank incurs a liability to a third party (including without limitation, another branch of the Bank).

"Investments" mean investments that are made available by the Bank to the Borrower in debentures, obligations, shares, stocks, bonds, sukuks, warrants, negotiable instruments, certificates of deposit, notes, units (and rights of participation or other interests in a unit trust scheme, mutual fund or, other collective investment arrangement), unit trust investment(s), all investments in a single or multiple underlyings, with or without principal protection of the investment at maturity including single or multiple or combination across classes of equity, credit, commodity, FX or rates or any index and other securities of any nature or description.

"Investment Services Account" means the Borrower's account to be used for reflecting the value and type of Investments that have been made by virtue of the Investment Service Terms and Conditions .

"Investment Services" means the services to be provided by the Bank to the Borrower through the Investment Services Terms and Conditions in connection with the investment by the Borrower in Investments of the Borrower's choice.

"Investment Services Terms and Conditions" means the terms and conditions that apply to Investment Services entered into by the Borrower and the Bank on or about the date hereof whereby the Bank has agreed to provide the Investment Services and operate the Investment Services Account.

"Security" the Investments and or any other security interest offered to the Bank for securing the Borrower's obligations.

"Security Provider" each person or company that provides Security to the Bank

"SBLC" shall mean Standby Letter of Credit.

2. The Facilities

The Borrower is only entitled to those Facilities, the details of which are listed in paragraph 1 of the Facility Letter and should disregard those sections of these Terms and Conditions which refer to any other types of facilities the details of which are not set out in paragraph 1 of the Facility Letter.

(A) Overdraft

(1) Financing by way of an overdraft (the "Overdraft") on the Borrower's account with the Bank.

(2) Interest on each overdraft will be charged on monthly basis at the rate shown in paragraph 1 of the Facility Letter.

(3) The Bank may, from time to time, agree with the Borrower the currencies in which this overdraft facility may be utilised. In the absence of an express agreement the overdraft facility may only be drawn in AED.

(B) Leverage

Such Facility may only be used for the purpose of financing the purchase of Investments and is granted on the basis that the amount of advance made by the Bank shall not exceed a certain value (as stated in the Facility Letter) . The Borrower shall be required to fund the balance of the purchase price for such Investments (the "Equity Amount") from other sources of funding.

Interest on each leverage will be charged on quarterly basis at the rate shown in paragraph 1 of the Facility Letter.

شروط وأحكام التسهيلات

تنطبق هذه الشروط والأحكام على خطاب التسهيلات واتفاقية الخدمات الاستثمارية وقد يتم تعديلها أو تغييرها من قبل ستاندرد تشارترد بنك ("البنك") وفق إرادته الخاصة من حين لآخر.

١. التعريفات

"أيام العمل" تعني أي يوم (بخلاف يومي الجمعة أو السبت) تفتح فيه البنوك التجارية في دبي أو أبوظبي لمزاولة أعمالها.

"خطاب التسهيلات" يعني خطاب التسهيلات المؤرخ في أو قرابة تاريخ هذه الشروط بين المقترض والبنك المرفق به هذه الشروط والأحكام.

"التسهيلات" تعني التسهيلات المدرجة في الفقرة (١) من خطاب التسهيلات المبرم بين المقترض والبنك.

"الضمان" يراد به أي ضمان أو خطاب اعتماد ضامن أو أي اعتماد أو أي أداة أخرى أيا كانت يصدرها البنك أو يبرمها من وقت لآخر بناءً على طلب المقترض وفقاً للتسهيل الذي يتحمل البنك بموجبه المسؤولية تجاه الغير (بما في ذلك دون حصر، أي فرع آخر للبنك).

"الاستثمارات" تعني الاستثمارات التي المتوفرة من قبل البنك إلى العميل في صورة سندات أو أسهم أو صكوك أو ضمانات أو سندات قابلة للتداول أو شهادات ودائع أو أوراق مالية أو وحدات (وحقوق المشاركة أو أية حقوق أخرى في خطة صندوق الاستثمار أو الصناديق المشتركة أو ترتيبات الاستثمار الجماعية الأخرى) أو الاستثمار (الاستثمارات) في صندوق استثمار أو جميع الاستثمارات في مشروع استثماري واحد أو في مشروعات متعددة مع توفير الحماية الأساسية للاستثمارات في تاريخ استحقاقها بما في ذلك فئات الأسهم الفردية أو المتعددة أو المدمجة أو الائتمان أو السلع أو العملات الأجنبية أو الأسعار أو أي مؤشر وأوراق مالية أخرى من أي نوع أو وصف.

"حساب الخدمات الاستثمارية" يعني حساب المقترض اللازم استخدامه لإظهار قيمة ونوع الاستثمارات التي تم تنفيذها بموجب اتفاقية الخدمات الاستثمارية.

"الخدمات الاستثمارية" تعني الخدمات اللازم توفيرها من قبل البنك إلى المقترض بموجب أحكام وشروط الخدمات الاستثمارية فيما يتعلق المعاملات الاستثمارية التي يقوم بها المقترض وفق إرادته الخاصة.

"شروط وأحكام الخدمات الاستثمارية" تعني الشروط والأحكام المطبقة على الخدمات الاستثمارية المبرمة بين المقترض والبنك في أو قرابة تاريخ هذه الشروط بحيث يوافق البنك بموجبها على تقديم خدمات استثمارية وإدارة حساب الخدمات الاستثمارية.

"الضمان" يعني الاستثمارات و/أو أي منفعة ضمان أخرى مقدمة إلى البنك لضمان التزامات المقترض.

"مزود الضمان" ويعني كل شخص أو شركة يقوم بتزويد ضمان إلى البنك.

"SBLC" يشير اختصاراً إلى خطاب الاعتماد الضامن.

٢. التسهيلات

يحق للمقترض فقط الحصول على التسهيلات المرفقة تفاصيلها في البند (١) من خطاب التسهيلات وينبغي عليه تجاهل هذه الأقسام من هذه الشروط والأحكام التي تشير إلى أي أنواع أخرى من التسهيلات التي لم يتم ذكرها في البند (١) من خطاب التسهيلات.

(أ) السحب على المكشوف

(١) التمويل عن طريق السحب على المكشوف («السحب على المكشوف») من حساب المقترض لدى البنك.

(٢) سيتم فرض فائدة على كل عملية سحب على المكشوف شهرياً بالسعر الموضح في البند (١) من خطاب التسهيلات.

(٣) يجوز للبنك، من حين لآخر، الاتفاق مع المقترض على العملات التي سيتم استخدامها للتسهيلات. في حالة عدم وجود اتفاق صريح فقد يتم سحب تسهيلات السحب على المكشوف بالدرهم الإماراتي فقط.

(ب) الرافعة المالية

يتم استخدام هذه التسهيلات فقط لغرض تمويل شراء الاستثمارات ويتم منحه على أساس أن مبلغ الدفعة المقدمة من قبل البنك لا يتجاوز قيمة معينة (كما هو موضح في خطاب التسهيلات). يجب على المقترض تمويل المتبقي من سعر شراء تلك الاستثمارات (مبلغ الاسهم) من مصادر تمويل أخرى.

سيتم فرض فائدة على كل معاملة رافعة مالية كل ثلاثة أشهر بالسعر الموضح في البند (١) من خطاب التسهيلات.

The Borrower shall repay to the Bank each leverage loan made hereunder so that the same is received by the Bank in cleared funds on or before 10a.m. on the day which such loan fails due to be repaid.	يتعين على المقرض سداد أي قرض لرافعة مالية إلى البنك بموجب هذه الاتفاقية حتى يتم تحصيل هذا القرض من قبل البنك في أموال صافية في أو قبل الساعة العاشرة صباحاً في اليوم الذي يستحق فيه سداد هذا القرض.	٣.
3. Interest	<p>(أ) سيقوم البنك بإحتساب الفائدة على التسهيلات على النحو المحدد في رسالة التسهيلات.</p> <p>(ب) تحسب الفائدة يومياً على أساس المنتج وللعام التقويمي ٣٦٥/٣٦٥ يوماً وفقاً لاتفاقية السوق للعملة.</p> <p>(ج) يلزم فرض فائدة في حالة الإخلال على أي مبالغ متبقية بموجب خطاب التسهيلات بالسعر ٢٠٪ سنوياً أو أي نسبة أخرى يحددها البنك من حين لآخر.</p>	٣.
4. Conditions Precedent	<p>الشروط المسبقة</p> <p>يتم توفير التسهيلات في حالة استلام البنك للمستندات التالية بالشكل والمحتوى المرضي للبنك:</p> <p>(أ) نسخة من خطاب التسهيلات الموقع حسب الأصول من قبل المقرض، وإذا كان المقرض شركة أو كيان مؤسسي، حسب مقتضى الحال، إما نسخة مصدقة من قرار المقرض بخصوص السماح بقبول خطاب التسهيلات وتحديد الشخص (الأشخاص) المفوضين بتوقيع نسخة من خطاب التسهيلات إنيابة عن المقرض أو وكالة قانونية موثقة حسب الأصول وفق ما يحدده البنك:</p> <p>(ب) وثائق ضمان موقعة حسب الأصول على النموذج المقبول لدى البنك:</p> <p>(ج) وثائق فتح الحساب والإقرارات التي قد يطلبها البنك مستوفاة حسب الأصول من قبل المقرض:</p> <p>(د) إذا كان المقرض شركة أو كيان مؤسسي آخر، نسخة معتمدة من الرخصة التجارية والوثائق القانونية المعتمدة حسب الأصول على أنها نسخ طبق الأصل وسارية المفعول وكاملة والتقارير السنوية المدققة وأية مستندات أخرى متعلقة بأي معلومات عن الشركة:</p> <p>(هـ) إذا كان البنك يقدم قرض الرافعة المالية، يجب تقديم الدليل على إيداع مبلغ الأسهم لدى البنك من قبل المقرض.</p> <p>(و) أية وثائق أو معلومات أخرى يراها البنك ضرورية وفق إرادته الخاصة لمنح أو استمرار منح التسهيلات.</p>	٤.
5. Prepayment	<p>السداد المبكر</p> <p>يجوز للمقرض سداد كافة أو أي جزء من التسهيلات مبكراً وذلك بموجب إرسال إخطار للبنك، ويتعين عليه تحمل كافة التكاليف والنفقات والرسوم التي قد تنشأ (بشكل مباشر أو غير مباشر) نتيجة لهذا السداد المبكر.</p>	٥.
6. Availability and Duration	<p>التوافر والمدة</p> <p>(أ) يتم توفير التسهيلات عند استيفاء أحكام الفقرة ٤ (الشروط المسبقة) الواردة في هذه الاتفاقية حتى يتم إلغاء التسهيلات من قبل البنك.</p> <p>(ب) يجوز للبنك وفق إرادته المنفردة مراجعة التسهيلات في أي وقت ومن حين لآخر، ويجوز له، بناءً على هذه المراجعة، تعديل أو تمديد فترة التوافر أو السداد المقدم أو إنهاء التسهيلات أو أي جزء منها بواسطة تقديم إخطار بذلك.</p> <p>(ج) في حالة الإنهاء:</p> <p>١ يتوقف توفير التسهيلات</p> <p>٢ وبموجب تقديم إخطار الإنهاء من قبل البنك يستحق دفع إجمالي المبلغ المتبقي من التسهيلات على الفور، ويحق للبنك أن يطلب رد كافة المبالغ المستحقة له على الفور؛</p> <p>٣ وتنتهي كافة التزامات البنك بموجب التسهيلات على الفور.</p> <p>(و) يجوز للبنك بأثر فوري إنهاء التسهيلات أو أي جزء منها عند حدوث أي تغيير في الظروف المالية أو السياسية أو الاقتصادية الأهملية أو الدولية والتي من المحتمل أن تؤثر على نحو ضار بقدرة البنك على الإقراض (حسبما يحدده البنك وفق إرادته المنفردة). وعند اتخاذ هذا القرار، يتعين على البنك التوقف عن دفع هذه التسهيلات بأثر فوري.</p> <p>(ز) ما لم يتم الاتفاق على غير ذلك من قبل البنك، يستحق دفع كافة المبالغ المتبقية من قبل المقرض إلى البنك في تاريخ الإنهاء الذي يتم إخطار المقرض به من قبل البنك.</p>	٦.
7. Exchange Rate	<p>سعر الصرف</p> <p>إذا كانت أي معاملة بموجب خطاب التسهيلات هذا تتضمن تحويل عملة ما إلى عملة أخرى، يقوم البنك بإجراء هذا التحويل بسعر الصرف الخاص به والسائد وقتها لشراء أو بيع العملة ذات الصلة، حسب مقتضى الحال أو بأي سعر صرف آخر متفق عليه بين البنك والمقرض. في حالة وقوع</p>	٧.

cross currency lending, the Borrower shall immediately upon the Bank's first demand fund the account to cover the shortfall.

8. Set-Off

The Borrower agrees that the Bank may at any time without notice or without making demand apply any credit balance to which the Borrower is entitled on all or any of the Borrower's then existing accounts at any of its branches whether in the UAE or elsewhere (whether current, deposit, loan or any other nature and whether in U.A.E. Dirhams or in any other currency including any deposits with the Bank and any other investments, whether matured or not) and set-off or transfer any sum outstanding to the credit of any one or more such accounts in or towards the satisfaction of any of the Borrower's obligations or liabilities to the Bank in the UAE (or elsewhere) whether as principal or surety, actual or contingent, primary or collateral, singly or jointly with any other person. Where such set-off or transfer requires conversion of one currency into another such conversion shall be calculated at the Bank's then prevailing rate of exchange (as determined by the Bank) for purchasing the currency for which the Borrower is liable to the Bank with the currency of any such credit balance.

9. Representations and Warranties

The Borrower represents and warrants to the Bank on the date of the Facility Letter, the date on which each Facility (or part thereof) is advanced by the Bank and each day thereafter until the Facilities have been repaid in full that:

- The Borrower has the power to enter into Facility Letter and has taken all necessary action to authorize the execution, delivery and performance of Facility Letter;
- This Facility Letter constitutes legal, valid and binding obligations of the Borrower and is fully enforceable in accordance with its terms;
- The Borrower's obligations under the Facility Letter will rank at least pari passu with all its other present and future unsubordinated obligations;
- There are no legal or other proceedings pending or threatened against the Borrower before any court or tribunal which are likely to have a material adverse effect on the Borrower's financial condition, and
- There has been no material adverse effect in the financial condition of the Borrower since the date of this Facility Letter.

10. Events of Default

Upon or at any time after the occurrence of any of the following:

- The Borrower fails to pay any sum due to the Bank under the Facilities, any counter-indemnity or any other agreement entered into in respect of any of the Facilities when due or demanded;
- The Borrower fails to comply with any other obligation under the Facility Letter or any other agreement entered into in respect of any of the Facilities;
- The Security becomes unsalable, invalid, unenforceable or unacceptable by the Bank;
- The loan to value ratio (LTV), as specified in the Facility Letter, exceeds the relevant Foreclosure Percentage;
- Any circumstances shall arise which, in the opinion of the Bank, give reasonable grounds for belief that the Borrower may not be willing or may be unable to perform any of their obligations under Facility Letter;
- The Bank has reason to believe that a material adverse change has occurred or is likely to occur in the Borrower's financial position or business which is likely in the Bank's sole opinion, to adversely affect the willingness or ability of the Borrower to comply with its obligations under the Facility Letter;
- Where the Borrower or the Security Provider is an individual or sole proprietorship, upon the death or mental incapacity of the Borrower/ Security Provider;
- Where the Borrower or the Security Provider, is a Company it becomes insolvent or ceases to carry on all or a substantial part of its business, or a receiver is appointed in respect of the Borrower or the Security Provider goes into liquidation or is dissolved;
- It becomes illegal for the Bank to make or maintain any of its obligations under the Facility Letter;
- It becomes prohibited for the Bank to continue offering the Facilities due to a change in the Bank's internal policies;

خسائر نتيجة الإقراض من خلال تقاطع العملات، يتعين على المقترض على الفور بناءً على أول طلب من البنك تمويل الحساب لتغطية العجز.

المقاصة

يوافق المقترض على أنه يجوز للبنك في أي وقت دون إخطار أو دون تقديم طلب استخدام أي رصيد دائن مستحق للمقترض بخصوص كافة أو أي جزء من حسابات المقترض القائمة حينها في أي من فروع البنك سواء في دولة الإمارات العربية المتحدة أو في أي مكان آخر (سواء كان حساب جاري أم وديعة أم قرض أو أي نوع آخر وسواء كان بالدرهم الإماراتي أو بأي عملة أخرى بما في ذلك أية ودائع لدى البنك وأية استثمارات أخرى، سواء كانت مستحقة أم لا) ومقاصة أو تحويل أي مبلغ متبقي إلى حساب واحد أو أكثر من هذه الحسابات من أجل استيفاء أية التزامات تجاه البنك في دولة الإمارات العربية المتحدة (أو أي مكان آخر) سواء كرأس مال أو ضمان، فعلي أو محتمل، أساسي أو إضافي بمفرده أو بالاشتراك مع أي شخص آخر. إذا كانت المقاصة أو التحويل يتطلب تحويل عملة ما إلى عملة أخرى، يتعين احتساب هذا التحويل بسعر الصرف الخاص بالبنك السائد وقتها (وفق ما يحدده البنك) لشراء أو بيع العملة التي يتحمل المقترض مسؤوليتها لدى البنك بعملة أي رصيد دائن.

التعهدات والضمانات

يتعهد المقترض ويضمن للبنك في تاريخ خطاب التسهيلات في التاريخ الذي يقدم فيه البنك أي تسهيلات (أو جزء منه) وأي يوم بعد ذلك حتى يتم سداد التسهيلات بالكامل، ما يلي:

- أن المقترض يتمتع بصلاحيات إبرام خطاب التسهيلات وأنه قد اتخذ كافة الإجراءات اللازمة لإجازة توقيع و تسليم وتنفيذ خطاب التسهيلات؛
- يشكل خطاب التسهيلات الالتزامات القانونية والصحيحة والملزمة للمقترض ويسري مفعوله طبقاً لشروطه؛
- سيتم تصنيف التزامات المقترض بموجب خطاب التسهيلات على الأقل بنفس الدرجة مع كافة التزاماته الأخرى الحالية والمستقبلية والغير التابعة؛
- لا يوجد إجراءات قانونية أو أي إجراءات أخرى مقامة حالياً أو معلقة أو تتوعد ضد المقترض أمام أي محكمة أو جهة قضائية أو تحكيمية والتي من المحتمل أن يكون لها تأثير سلبي على وضعه المالي؛ و
- أنه ليس هناك أي تأثير مادي سلبي على الوضع المالي للمقترض منذ تاريخ خطاب التسهيلات هذا.

حالات الإخلال

عند وقوع أو في أي وقت بعد وقوع الحالات التالية:

- إخفاق المقترض في سداد أي مبلغ مستحق للبنك بموجب التسهيلات أو أي تعويض مقابل أو أي اتفاق آخر مبرم بخصوص التسهيلات عند استحقاقها أو طلبها؛
- إخفاق المقترض في الوفاء بأية التزامات بموجب خطاب التسهيلات أو أي اتفاق مبرم بخصوص أية تسهيلات؛ أو
- أصبح الضمان غير قابل للبيع أو غير مقبول من قبل البنك أو غير ساري أو غير نافذ المفعول؛
- تجاوز نسبة القرض إلى القيمة (المحددة في خطاب التسهيلات) النسبة المئوية الخاصة بحبس الرهن.
- أية ظروف تنشأ، في رأي البنك، تؤدي على نحو معقول بالاعتقاد بأن المقترض قد لا يرغب في - أو قد لا يكون قادراً على - تنفيذ أي من التزاماته بموجب خطاب التسهيلات؛
- إذا كان لدى البنك سبب واضح للاعتقاد بوقوع تغيير مادي سلبي أو احتمال وقوعه في الوضع المالي للمقترض أو فيما يتعلق بأعماله والذي قد يؤدي، في رأي البنك الخاص، إلى التأثير سلبياً على رغبة المقترض أو قدرته على الوفاء بالتزاماته بموجب خطاب التسهيلات؛
- في حال وفاة المقترض أو مزود الضمان أو في حال فقدانهما الاعلية وذلك إذا كان المقترض أو مزود الضمان شخصاً طبيعياً أو مؤسسة فردية؛
- إذا كان المقترض أو مزود الضمان شركة وأصبحت مفلسة أو توقفت عن تنفيذ جميع أو جزء جوهري من مشاريعها أو تم تعيين حارس قضائي على المقترض أو مزود الضمان أو في حالة خضوع الضامن للتصفية أو للحل؛ أو
- إذا أصبح من غير القانوني للبنك إجراء أو الحفاظ على أي من التزاماته بموجب خطاب التسهيلات؛
- إذا أصبح محظوراً على البنك استمرار تقديم التسهيلات نتيجة تغيير في السياسات الداخلية للبنك؛

- (K) Any indebtedness of the Borrower to any party is not paid when due or any creditor of the Borrower declares or is entitled to declare any indebtedness due prior to its specified maturity;
- (L) An event of default howsoever described occurs under any of the agreements entered into between the Bank and the Borrower in respect of any of the Facilities;
- (M) Any representation or warranty made under the Facility Letter and the relevant terms and conditions is incorrect in any material respect as at the date on which the same is made or deemed to be repeated;
- (N) Where interest is not paid on the due date, as specified to the Borrower; or
- (O) Performance of any obligation by either Borrower or the Bank under any of our banking agreements or breaches, or is likely to breach, a law or a requirement of any authority.

Then the Bank shall be entitled by notice to the Borrower to:

- 1) Declare all monies outstanding under the Facilities to be immediately due and payable together with all interest accrued thereon and all other amounts payable thereunder and declare the Facilities to be terminated and no longer available;
- 2) Require the Borrower to pay the Bank immediately an amount or amounts by way of cash cover sufficient to indemnify the Bank for all amounts for which it may be liable (contingency or otherwise) to pay under the Facilities for all amounts which the Borrower may be liable to pay to the Bank in respect thereof;
- 3) Invoke its rights under the Security and sell (or instruct the Custodian to sell) the Investments and /or liquidate the pledged deposits and to apply the proceeds of such sale to set-off against the outstanding Facilities and any other sums outstanding and payable to the Bank under the terms of the Facility regardless of the place of payment, booking branch or currency of such obligation, and may in order to do so convert, at such time as it considers appropriate, an amount in one currency into an amount in another currency at such rate of exchange as is then available to it; and
- 4) Where the proceeds resulting from enforcing the Security are insufficient to cover the outstanding Facilities, then to initiate any legal proceedings for the recovery of the shortfall. The Parties agree that upon an Event of Default the Bank has the option to sell but not the obligation to sell; and that upon exercise of that option, the Bank shall have no duty to sell the Investments at the best or any particular price.

- (ك) في حالة عدم سداد أي دين على المقرض للمغير في تاريخ استحقاقه أو إذا أكد أي من دائني المقرض أو إذا كان يحق له تأكيد أي ديون مستحقة قبل تاريخ استحقاقها الفعلي;
- (ل) وقوع أي حالة إخلال بأي شكل مهما يكن بمقتضى أحكام أي من الاتفاقيات المبرمة بين البنك والمقرض بخصوص أي تسهيلات؛ أو
- (م) إذا أصبح أي تعهد أو ضمان تم بموجب خطاب التسهيلات هذا وبمقتضى الأحكام والشروط غير صحيح بشكل أو بآخر وقت إبرامه أو إذا اعتبر مكرراً؛ أو
- (ن) في حالة عدم دفع الفائدة في تاريخ استحقاقها، أو كما هو محدد للمقرض؛
- (ص) إذا كان تنفيذ أي التزام من قبل المقرض أو البنك بموجب أي اتفاقيات مصرفية يخل أو من المحتمل أن يخل بأي قانون أو متطلبات أية هيئة.

عندئذ يحق للبنك بموجب إخطار مرسل للمقرض ما يلي:

- (١) الإقرار باستحقاق كافة المبالغ المتبقية بموجب التسهيلات على الفور مع كافة الفوائد المترتبة عليها وكافة المبالغ الأخرى المستحقة بموجب التسهيلات، إلى جانب تأكيد إنهاء التسهيلات وأنها لم تعد متاحة؛ و
- (٢) أن يطلب من المقرض أن يدفع للبنك على الفور أي مبلغ أو مبالغ من خلال غطاء نقدي كافٍ لتعويض البنك عن كافة المبالغ التي قد يكون مسؤولاً عن سدادها (في حالة الطوارئ أو في أي حالة أخرى) بموجب التسهيلات بخصوص كافة المبالغ التي يتحمل المقرض مسؤولية سدادها للبنك بخصوص هذا الشأن؛
- (٣) أن يطلب حقوقه بموجب الضمان وبيع (أو يصدر تعليمات للقيم ببيع) الاستثمارات و/أو تصفية الودائع المرهونة واستخدام عوائد البيع المذكور في المقاصة مقابل التسهيلات المستحقة وأية مبالغ أخرى متبقية ومستحقة للبنك بموجب خطاب التسهيلات هذا بغض النظر عن مكان السداد أو فرع الحجز أو عملة هذا الالتزام، وقد يقوم لتنفيذ ذلك، في الوقت الذي يراه مناسباً، بتحويل مبلغ بعملة ما إلى مبلغ بعملة أخرى بسعر الصرف المتوفر حينها؛ و
- (٤) إذا كانت العوائد الناتجة عن إنفاذ الضمان غير كافية لتغطية التسهيلات المستحقة، يتعين على البنك حينها بدء اتخاذ الإجراءات القانونية لاسترداد العجز وافق الطرفان على أنه في حالة وقوع حالة إخلال، يحق للبنك بيع الاستثمارات، وفقاً لخياره المنفرد، وفي حالة ممارسة هذا الخيار، فإن البنك غير ملزم ببيع الاستثمارات بأفضل سعر أو بأي سعر محدد.

11. ISSUE OF GUARANTEES

- 11.1 The Borrower may, subject to receiving the prior approval of the Bank (including without limitation, prior approval of the Bank to the terms and conditions and the form and duration of the relevant Guarantee), request for the issuance of a Guarantee (including a SBLC) by executing and delivering to the Bank, not later than five Business Days before the proposed date of issue of such Guarantee under the Facilities, such documents, including such application (and any related undertaking to indemnify and reimburse the Bank) and any approvals and consents which the Bank may require in connection with such issue.
- 11.2 In consideration of the Bank issuing, at the Borrower's request, Guarantees from time to time (whether as surety, principal debtor, primary obligor or otherwise), the Borrower hereby agrees:
- (a) That the Bank need not check or verify the use or purpose of any Guarantee which the Borrower requests be issued under the Facilities;
 - (b) if the Bank notifies the Borrower that a beneficiary or any other person entitled to receive payment under a Guarantee (the "Beneficiary") has made a claim or demand on the Bank to pay any sum under that Guarantee, the Borrower shall forthwith on demand, pay to the Bank all amounts payable by the Bank under or in connection with that Guarantee (whether or not the Bank has already paid such sum), notwithstanding that at the time of such claim or demand the Bank is not liable or required by law to make any payment under or in connection with that Guarantee and notwithstanding any fact or circumstance which may constitute a defense or discharge to the Bank in respect of the claim or demand made against it under or in connection with that Guarantee; and
 - (c) That the Bank may at all times immediately pay, discharge and satisfy any amounts claimed or demanded by the Beneficiary under

إصدار الضمانات ١١

- ١١-١ يجوز للمقرض، شريطة الحصول على موافقة البنك المسبقة (بما في ذلك دون حصر، موافقة البنك المسبقة على شروط وأحكام وشكل ومدة الضمان ذو الصلة)، طلب إصدار الضمان (بما في ذلك خطاب اعتماد ضامن) عن طريق تحرير وتقديم الوثائق، بما في ذلك طلب إصدار الضمان (وأي تعهد ذي صلة بتعويض البنك) وأي موافقات واعتمادات قد يطلبها البنك فيما يتعلق بإصدار الضمان، للبنك في موعد لا يتجاوز خمسة أيام عمل قبل الموعد المقترح لإصدار الضمان بموجب التسهيلات.
- ١١-٢ مقابل قيام البنك بإصدار الضمانات، بناءً على طلب المقرض، من وقت لآخر (سواء كان ضامناً أو مديناً أصيلاً أو ملتزماً أساسياً أو غير ذلك)، يوافق المقرض بموجب هذه الوثيقة على ما يلي:
- (أ) أن البنك غير ملزم بفحص أو مراجعة استخدام أي ضمان يطلب المقرض إصداره بموجب التسهيلات أو مراجعة الغرض منه.
 - (ب) إذا أخطر البنك المقرض بأن المستفيد أو أي شخص آخر يحق له الحصول على الدفع بموجب الضمان («المستفيد») قدم مطالبة أو يطلب من البنك دفع أي مبلغ بموجب هذا الضمان يدفع المقرض للبنك على الفور، وبناءً على طلب البنك، كافة المبالغ مستحقة الدفع من قبل البنك بموجب الضمان أو فيما يتعلق به (سواء قام البنك بدفع هذا المبلغ بالفعل أم لا)، باستثناء ما إذا كان البنك، وقت هذه المطالبة أو طلب الدفع، غير ملزم أو مسؤول قانوناً بالدفع بموجب أي ضمان وفيما يتعلق بأي ضمان بصرف النظر عن أي واقعة أو ظرف قد يشكل دافعاً أو إعفاءً للبنك في ما يتعلق بأي مطالبة أو طلب يقدم ضده بموجب ذلك الضمان أو فيما يتعلق به.
 - (ج) أنه يجوز للبنك في جميع الأوقات أن يقوم بدفع وتسوية أي مبالغ مُطالب بها أو سيطلبها المستفيد بها بموجب أي ضمان أو فيما يتعلق به من دون الإشارة إلى أو الحصول على تفويض

or in connection with any Guarantee without reference to or further authority from the Borrower and without further investigation or enquiry and, notwithstanding that the Borrower disputes the validity of any such demand or payments (whether or not such dispute is disclosed or known to the Bank). The Bank need not concern itself with the propriety of any claim made or purported to be made under or in connection with any Guarantee and it shall not be a defense to any demand made by the Bank of the Borrower in relation to any Guarantee, nor shall any of the Borrower's obligations hereunder be affected or impaired by, the fact that the Bank was or might have been or be justified in refusing payment, in whole or in part, of any such amounts claimed or demanded.

11.3 The Borrower further undertakes to indemnify and hold harmless the Bank, its subsidiaries, affiliates and parent company, and their respective officers, directors, agents and employees (each, including the Bank, an "Indemnified Person") from and against any and all act, omissions, liabilities, obligations, damages, losses, claims demands, costs or expenses (including without limitation, legal fees and cost of legal proceedings) (together, "Costs") which any of the Indemnified Persons or the Borrower may suffer or incur arising out of, resulting from or in any way connected with the Guarantee, including without limitation, any Costs arising out of any action for injunctive relief or other judicial or administrative relief or arbitration arising out of or in connection with any Guarantee.

11.4 Unless otherwise expressly agreed by the Bank in writing, and notwithstanding any automatic reduction clause in any Guarantee, the obligation of the Borrower to indemnify the Bank for the full amount of the Bank's liability under any Guarantee shall not be reduced by reason of any partial performance of the contract between the Beneficiary of that Guarantee and the Borrower.

11.5 In the event that, at the request of the Borrower, the Bank agrees to amend any Guarantee so as to extend the expiry of that Guarantee or the time for presentation of claims under that Guarantee, or to modify any other terms of that Guarantee or to increase the amount of that Guarantee, the obligations of the Borrower under the Terms and Conditions for Facilities shall, notwithstanding any such amendment, be binding on the Borrower with regard to that Guarantee as so amended and to any action taken by the Bank or any of the Bank's agents or correspondents pursuant to such amendment.

11.6

(a) The Bank is authorized to accept or, as the case may be, to pay all drafts or documents purporting to be drawn or presented under any SBLC.

(b) The Borrower shall, as applicable, accept and pay, or accept upon presentation and pay at maturity, all documents presented or drafts drawn in accordance with the terms of any SBLC.

(c) The Bank may restrict negotiations under any SBLC to the other branches or offices of the Bank or to any correspondents or agents of its choice and the Bank is authorized to accept and/or pay for the account of the Borrower all drafts purporting to be drawn upon the Bank, any of the other branches or offices of the Bank, or any correspondents or agents of the Bank (as the case may be) under such SBLC.

(d) In relation to the tender of documents under any SBLC, it shall be a sufficient and proper compliance with the terms thereof if the documents purport to be in order and, taken as a whole, contain the description of the obligations as given in the SBLC and appear complete and regular on their face under general scrutiny and none of the Bank, the other branches or offices of the Bank, any correspondents and agents of the Bank shall be responsible for the genuineness, correctness or form of documents or any endorsements thereon or any misrepresentation therein as to any matter.

(e) The Borrower shall hold the Bank, the other branches or offices of the Bank, or any correspondents and agents of the Bank free from any liability or responsibility for the consequences (which shall not, in any way, affect the rights of the Bank hereunder) arising from delay or loss in transit, transmission or otherwise of any message, letter, document, draft or the proceeds thereof or the delay, interruption, mutilation, omission or other error in the transmission or delivery of any messages, by mail, facsimile, telex or otherwise, or any error in translation or interpretation of technical terms or arising from any ambiguity in instructions from the Borrower and the Bank shall have the right to transmit the terms of any SBLC without translating them.

(f) The Borrower shall indemnify the Bank, the other branches or offices of the Bank, or any correspondents and agents of the Bank in respect of any claim, loss, liability or expense howsoever arising from or in connection with any SBLC or the related documents, property or proceeds.

إضافي من المقرض ودون الحاجة لإجراء تحقيق أو استفسار إضافي وبصرف النظر عما إذا قام المقرض بالاعتراض على صحة أي طلب أو مدفوعات (سواء تم أو لم يتم الكشف عن هذا النزاع للبنك أو بلغ لعلمه). ولا يحتاج البنك لمعرفة مصدر أي مطالبة تقدم أو يزعم تقديمها بموجب أي ضمان أو فيما يتعلق به، ولا يجب أن تكون المطالبة دفاعاً ضد أي مطالبة يقدمها البنك للمقرض فيما يتعلق بأي ضمان، ولا يجوز أن تتأثر أو تقل أي من التزامات المقرض بموجب هذه الوثيقة اعتماداً على حقيقة أن البنك كانت لديه أسباب أو لديه أسباب لرفض سداد أي مبالغ تمت المطالبة بها كلياً أو جزئياً.

١١-٣ يتعهد المقرض بأن يعوض البنك وشركاته الفرعية وشركاته التابعة والشركة الأم ومسؤوليها ومديريها وكلاءها وموظفيها (ويشار إلى كل منهما، بما في ذلك البنك، باسم «الجهة المستحقة للتعويض») ضد أي وجميع الأفعال أو الإسقاطات أو الالتزامات أو المسؤوليات أو الأضرار أو الخسائر أو المطالبات أو التكاليف أو النفقات (بما في ذلك سبيل المثال لا الحصر، الرسوم القانونية وتكاليف التقاضي القانونية) (ويشار إليها مجتمعة باسم «التكاليف») والتي قد يتكبدها أي من الجهات المستحقة للتعويض أو المقرض نتيجة للضمان أو فيما يتعلق به، بما في ذلك سبيل المثال لا الحصر، أي تكاليف ناشئة عن أي إجراء لأمر قضائي أو إداري أو تحكيم ناشئ عن أو فيما يتعلق بأي ضمان.

١١-٤ ما لم يتفق على خلاف ذلك صراحة من قبل البنك كتابياً، وبصرف النظر عن أي بند تخفيض تلقائي في أي ضمان، لا يجوز تخفيض التزام المقرض لتعويض البنك عن كامل مبلغ مسؤولية البنك بموجب أي ضمان اعتماداً على أي تنفيذ جزئي للعقد المبرم بين المستفيد من ذلك الضمان والمقرض.

١١-٥ في حالة موافقة البنك، بناءً على طلب المقرض، على تعديل أي ضمان لتمديد سريان الضمان أو الوقت اللازم لتقديم المطالبات بموجب الضمان أو لتعديل أي بنود أخرى بهذا الضمان أو لزيادة مبلغ الضمان، تكون التزامات المقرض بموجب شروط وأحكام التسهيلات، بصرف النظر عن أي تعديل، ملزمة للمقرض فيما يتعلق بالضمان بصيغته المعدلة وفيما يتعلق بأي إجراء يتخذه البنك أو أي من وكلائه أو مراسليه وفقاً لذلك التعديل.

١١-٦

(أ) تم تفويض البنك بقبول أو دفع (حسب مقتضى الحال) جميع الكمبيالات أو الوثائق التي يُزعم بأنه تم الحصول عليها أو تقديمها بموجب أي خطاب اعتماد ضامن.

(ب) يقبل المقرض، حسب الاقتضاء، ويدفع، أو يقبل بالاطلاع ويدفع عند الاستحقاق، جميع الوثائق المقدمة أو الكمبيالات المسحوبة وفقاً لأحكام وشروط أي خطاب اعتماد ضامن.

(ج) يجوز للبنك تقييد المفاوضات بموجب أي خطاب اعتماد ضامن على أي فروع أو مكاتب أخرى تابعة للبنك أو على أي مراسلين أو وكلاء يقوم باختيارهم، ويحق للبنك أن يقبل أو يدفع، لحساب المقرض، جميع الكمبيالات التي يُزعم بانها مسحوبة على البنك أو أي من الفروع أو المكاتب الأخرى للبنك أو أي مراسلين أو وكلاء للبنك (حسب مقتضى الحال) بموجب خطاب الاعتماد الضامن.

(د) فيما يتعلق بعبء الوثائق بموجب أي خطاب اعتماد ضامن، يمكن تحقيق الكفاية والامتثال السليم للشروط إذا اشتملت الوثائق التي يزعم بأنها مكتملة، ككل، على وصف للالتزامات على النحو الوارد في خطاب الاعتماد الضامن وأن يدرج ذلك الوصف بشكل كامل ومنظم على غلاف الوثائق بعد فحصها ومراجعتها، ولن يكون البنك أو الفروع أو المكاتب الأخرى للبنك أو أي مراسلين أو وكلاء لبنك مسؤولين عن صحة الوثائق أو الملاحق المرفقة بتلك الوثائق أو دقتها أو شكل الوثائق أو أي تحريف فيها بأي حال من الأحوال.

(هـ) يعني المقرض البنك والفروع أو المكاتب الأخرى للبنك أو أي مراسلين أو وكلاء للبنك من أي التزام أو مسؤولية عن النتائج (والتي لا تؤثر بأي حال من الأحوال على حقوق المقرض بموجب هذه الوثيقة) والناجمة عن تأخير أو فقدان أو إرسال أو نقل أي رسالة أو خطاب أو وثيقة أو كمبيالة أو عائدات أي منها أو أي تأخير أو انقطاع أو تشويه أو إغفال أو خطأ آخر في إرسال أو تسليم أي رسائل، عن طريق البريد أو الفاكس أو التلكس أو غير ذلك أو أي خطأ في ترجمة أو تفسير المصطلحات التقنية أو الناشئة عن أي غموض في التعليمات الصادرة عن المقرض، وللبنك الحق في نقل أي من شروط خطاب الاعتماد الضامن دون ترجمتها.

(و) يعرض المقرض البنك أو الفروع أو المكاتب الأخرى للبنك أو أي مراسلين أو وكلاء للبنك فيما يتعلق بأي مطالبة أو خسارة أو مسؤولية أو نفقات أياً كانت تنشأ عن أو فيما يتعلق بأي خطاب اعتماد ضامن أو الوثائق أو الملكية أو العائدات ذات الصلة.

11.7 None of the Bank, the other branches or offices of the Bank, or any correspondents and agents of the Bank shall be responsible for the following and none of the following shall, in any way, affect the rights of the Bank hereunder:	١١-٧ لن يكون البنك أو الفروع أو المكاتب الأخرى للبنك أو أي مراسلين أو وكلاء للبنك مسؤولين عن ما يلي، ولن يؤثر أي مما يلي، بأي حال من الأحوال، على حقوق البنك بموجب هذه الوثيقة:
(a) the form, legal effect, correctness, validity, sufficiency or genuineness of documents even if such documents should in fact prove to be in any or all respects invalid, insufficient, inaccurate, fraudulent or forged;	(أ) صيغة الوثائق أو أثرها القانوني أو دقتها أو صحتها أو كفايتها أو اكتمالها حتى لو كان ينبغي في الواقع أن يثبت بطلان الوثائق أو عدم كفايتها أو عدم دقتها أو تزويرها من جميع النواحي.
(b) failure of any draft to bear any reference or adequate reference to the relevant SBLC, or failure of documents to accompany any draft at negotiation, or failure of any person to send documents apart from drafts as required by the terms of the SBLC or failure of any person to note the amount of any draft on the reverse of a SBLC or to surrender or take up a SBLC; and	(ب) عدم احتواء أي كمبيالة على إشارة أو احتوائها على إشارة غير كافية إلى خطاب الاعتماد الضامن ذو الصلة أو عدم احتواء الوثائق على أي كمبيالة قيد التفاوض أو فشل أي شخص في إرسال الوثائق بصرف النظر عن الكمبيالات على النحو المنصوص عليه بموجب شروط وأحكام خطاب الاعتماد الضامن أو فشل أي شخص في تحديد مبلغ أي كمبيالة عند إلغاء أي خطاب اعتماد ضامن أو الفشل في تقديم أو استلام خطاب الاعتماد الضامن.
(c) any consequences arising from causes beyond the control of the Bank.	(ج) أية عواقب ناجمة عن أسباب خارجة عن سيطرة البنك.
12. Joint Borrowers	١٢ مقرضين مجتمعين
(a) Operations on the account are governed by the account operating authority;	(أ) العمليات الجارية على الحساب تخضع لتفويض تشغيل الحساب
(b) The Bank does not need to enquire into the circumstances of any instructions from any of the Borrowers given in relation to the conduct of the account;	(ب) لا يحتاج البنك إلى الاستعلام عن ظروف أية تعليمات يقوم أي من المقرضين بإعطائها فيما يتعلق بتشغيل الحساب؛
(c) The Bank is authorised to accept for credit of the account, any cheque or other instrument payable to one or more of the Borrowers;	(ج) إن البنك مفوض لقبول أي شيك أو سند آخر مستحق إلى واحد أو أكثر من المقرضين ليتم قيده للحساب المشترك؛ و
(d) Each of the Borrowers is liable to the Bank jointly and singly for any outstanding balance; and	(د) إن كلًا من المقرضين مسؤول تجاه البنك بالتكافل والتضامن عن الرصيد المدين؛ و
(e) If one of the Borrowers die or becomes incapacitated, the surviving Borrower must notify the Bank in writing and the Bank has the right to terminate the Facilities and declare all monies outstanding under the Facilities to be immediately due and payable and take necessary action against the surviving Borrower singly or jointly to pay the Bank	(هـ) في حال وفاة أي واحد من المقرضين أو فقدانه للأهلية، فإنه يتعين على المقرض الآخر الباقي على قيد الحياة إشعار البنك بذلك خطياً ويحق للبنك حينها إنهاء التسهيلات والإقرار باستحقاق كافة المبالغ المتبقية بموجب التسهيلات وإتخاذ كافة الإجراءات ضد المقرض (بالتكافل أو التضامن) لإستحصل تلك المبالغ.
13. Miscellaneous	١٣ أحكام متنوعة
(A) No failure or delay by the Bank in exercising any right, power or privilege hereunder shall operate as a waiver thereof or prejudice any other or further exercise by the Bank of any of its rights or remedies hereunder.	(أ) لا يمثل أي فشل أو تأخير من قبل البنك في ممارسة أي حق أو صلاحية أو امتياز بموجب هذه الشروط والأحكام تنازلاً عن هذا الحق أو الصلاحية أو الامتياز أو ممارسة البنك لأي من حقوق البنك بموجب هذه الشروط والأحكام.
(B) The Bank may, but the Borrower may not, assign all or any of its rights hereunder.	(ب) يجوز للبنك حوالة كافة أو أي جزء من حقوقه بموجب هذه الشروط والأحكام ولا يجوز للمقرض القيام بذلك.
(C) If at any time any provision of the Facility Letter is or becomes illegal, invalid or unenforceable in any respect, the legality, validity or unenforceability of the remaining provisions shall not in any way be affected or impaired thereby.	(ج) في حال أصبح أي حكم من أحكام خطاب التسهيلات في أي وقت غير قانوني أو غير ساري أو غير قابل للتنفيذ، فإن قانونية وقابلية تنفيذ الأحكام الأخرى لن تتأثر بأي طريقة كانت بذلك الحكم.
(D) Any documents and statements generated by the Bank in respect of the Facilities shall be conclusive evidence as to the amounts owed or outstanding from one part to the other.	(د) تمثل أي مستندات وبيانات محررة من قبل البنك بخصوص التسهيلات دليلاً قطعياً بخصوص المبالغ المستحقة أو المتبقية من قبل طرف ما إلى الطرف الآخر.
14. Indemnity	١٤ التعويض
The Borrower agrees to fully indemnify the Bank against all cost and expenses (including legal fees) arising in any way in connection with breach of the Facility Letter, the Investment Services Terms and Conditions and any other agreement derived therefrom and in enforcing these Terms and Conditions and in recovering any amounts due to the Bank or incurred by the Bank in any legal proceedings of whatsoever nature.	يوافق المقرض على تعويض البنك بالكامل عن كافة التكاليف والنققات (بما في ذلك الرسوم القانونية) التي تنشأ بأي شكل نتيجة عدم الالتزام بخطاب التسهيلات وأحكام وشروط الخدمات الاستثمارية وأي اتفاقية أخرى مشتقة منها وعند إنفاذ هذه الشروط والأحكام وفي حالة استرداد أية مبالغ مستحقة للبنك أو تحملها البنك في إجراءات قانونية من أي نوع مهما يكن.
15. Waiver	١٥ التنازل
No forbearance, neglect or waiver by the Bank in the enforcement of any of these Terms and Conditions shall prejudice the Bank's right thereafter to strictly enforce the same. No waiver by the Bank shall be effective unless it is in writing.	لا يخل أي امتناع أو تجاهل أو تنازل من قبل البنك عن تنفيذ أي من هذه الشروط والأحكام بحق البنك فيما بعد في تنفيذ هذه الشروط والأحكام على نحو تام. ولا يسري مفعول أي تنازل من قبل البنك ما لم يكن كتابياً.
16. Variations	١٦ التغييرات
The Bank may amend these Terms and Conditions at any time by notice (save where expressly provided otherwise in the Facility Letter or the Terms and Conditions of Investment Services where no notice is required to be given) to the Borrower specifying the effective date of the amendments. If the Borrower uses any of the Facilities after the effective date of the amendment, the Borrower shall be deemed to have received notice of the amendment and to have decided to continue to use the Facilities upon the revised terms and conditions. The Borrower further acknowledges that in the event of any changes being communicated to him, the Bank is not obliged to obtain the Borrower's signature for receipt or confirmation of such communication.	يجوز للبنك تعديل هذه الشروط والأحكام في أي وقت وبواسطة إخطار (ما لم يرد خلاف ذلك صراحة في خطاب التسهيلات أو شروط وأحكام الخدمات الاستثمارية بعدم وجوب إرسال أي إخطار) إلى المقرض موضحاً تاريخ نفاذ التعديلات. إذا كان المقرض يستخدم أي تسهيلات بعد تاريخ نفاذ التعديلات، يعتبر المقرض قد تلقى إخطاراً بالتعديل وقرر استمرار استخدام التسهيلات بموجب الشروط والأحكام المعدلة. ووافق المقرض بأنه في حالة إرسال أي تغييرات إليه، فإن البنك غير ملزم بالحصول على توقيع المقرض باستلام أو تأكيد هذه الرسالة.

17. Notices

Save as otherwise provided herein, any demand or communication made by the Bank under these Terms and Conditions shall be in writing and made at the address provided to the Bank by the Borrower and if posted, shall be deemed to have been served on the Borrower on the date of posting.

18. Freedom to Disclose

The Borrower consents to the Bank, its officers and agents, disclosing information relating to the Borrower and the Borrower's account(s) and/or dealing relationship(s) with the Bank including but not limited to details of Facilities, any Security taken, transactions undertaken and balances and positions with the Bank, to;

- (A) The head office of the Bank, any of its subsidiaries or subsidiaries of its holding company, affiliates, representative and branch offices in any jurisdiction (the "Permitted Parties");
- (B) Professional advisers and service providers of the Permitted Parties who are under a duty of confidentiality to the Permitted Parties;
- (C) Any actual or potential participant or sub-participant in relation to any of the Bank's rights and/or obligations under any agreement between the Bank and the Borrower, or assignee, novatee or transferee (or any agent or adviser of any of the foregoing);
- (D) Any rating agency, insurer or insurance broker of, or direct or indirect provider of credit protection to any Permitted Party; and
- (E) Any court, tribunal, regulatory, supervisory, governmental or quasi-governmental authority with jurisdiction over the Permitted Parties.

19. Governing Law

This Facility Letter shall be governed by and construed in accordance with the laws of, as applicable, in the United Arab Emirates.

الإخطارات .١٧

ما لم تنص الشروط والأحكام على غير ذلك، أي طلب أو رسالة محررة من قبل البنك بموجب هذه الشروط والأحكام يلزم أن تكون كتابية ويتعين على البنك إرسالها على العنوان المقدم من قبل المقترض، وفي حالة إرسالها عبر البريد، يلزم اعتبارها مرسلة إلى المقترض في تاريخ الإرسال.

حرية الإفصاح .١٨

يوافق المقترض على السماح للبنك وموظفيه ووكلائه بالإفصاح عن المعلومات الخاصة بالمقترض وحساب (حسابات) المقترض و/أو العلاقة (العلاقات) التجارية مع البنك، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تفاصيل التسهيلات والضمان المأخوذ والمعاملات التي تمت والأرصدة والأوضاع مع البنك إلى أي مما يلي:

- (أ) المكتب الرئيسي للبنك أو أي من فروع أو الفروع التابعة لشركاته القابضة أو الشركات المنتمية له أو ممثليه والمكاتب الفرعية في أي اختصاص قضائي ("الأطراف المصرح لهم");
- (ب) المستشارين المهنيين ومزودي الخدمات والأطراف المصرح بهم الذين يخضعون لالتزام سرية نحو الأطراف المصرح لهم
- (ج) أي شريك فعلي أو محتمل أو جزئي فيما يتعلق بأي من حقوق و/أو التزامات البنك بموجب أي اتفاقية مع البنك والمقترض أو المتنازل له أو المحالة إليه أو المنقولة له (أو أي وكيل أو مستشار لأي من السابق ذكرهم في هذا البنود);
- (د) أي وكالة تصنيف أو شركة تأمين أو وسيط تأمين أو جهة تقدم حماية الائتمان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لأي طرف مصرح له.
- (هـ) أي محكمة أو جهة تحكيم أو هيئة تنظيمية أو رقابية أو حكومية أو شبه حكومية يشمل نطاق اختصاصها الأطراف المصرح لهم.

القانون الحاكم .١٩

يخضع خطاب التسهيلات للقوانين السارية في دولة الإمارات العربية المتحدة ويلزم تفسيره وفقاً لذلك.